الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

محنة الدولة القوية ومأزق العقل

هل يملك الخطاب العقلي العربي موجهاته الفاعلة في اعادة ضبط تاريخ طويل من اللاعقلانية التي استغرقت مفاهيم عميقة الاثر مثل النص والدولة والمجتمع والامة؟ وهل ادرك مروجو هذا الخطاب ازمات التعاطي مع اشكالات السياسي والايديولوجي والثقافي تلك التي ارتبطت بازمة السلطة العربية؟ وهل تحولت الافكار والتصورات التي بدأنا نقرأها في العديد من مدونات وطروحات بعض المفكرين الاسلامويين المعاصرين الى مناطق فاعلة للجدل والتنوير، ام انها اضحت مناطق لانتاج المزيد من الاوهام؟

علي حسن الفواز
كاتب عراقي

وهل يمكن ان نجد مخرجات مقبولة لهذا الخطاب وهو يواجه المزيد من الازمات والصراعات، والمزيد من الاسئلة التي تستغرق ماهو معرفي وانساني واخلاقي؟ وهل يمكن ان نجد ما يضع هذه الاسئلة ازاء المعطيات التي يمكن ان تذهب به بعيدا باتجاه الوقوف عند محنة الدولة التي تتجاذبها سرديات التاريخ ومدوناته وازمات الايديولوجيا والمرجعيات الفقهية للمدارس الاسلاموية التقليدية؟

لقد تحولت هذه الاسئلة الى مواقف باعثة على الريبة، واضحت الكثير من معطياتها مناطق جدل واحيانا مناطق صراعات دامية بين اقطاب العقلانية واقطاب النقلية ،وبين مريدي المعرفية الواقعية وبين اصحاب المثالية المفرطة، اوبين اصحاب التأويل واصحاب الجمود النصوصي وغيرها من الثنائيات المتقاطعة. فضلا عن ان تاريخ خطاب العقلانية رغم اهميته ظل في صناعة هذه الاسئلة، ظل بعيدا عن التعاطي مع الازمات المباشرة للدولة ومايتعلق بمفاهيم الحريات والحقوق، لانه انشغل باجراءات بالتعاطي مع مشكلات فكرية هي اقرب للمثالية في مفهومها الفلسفي والمعرفي، خاصة مايتعلق بقيمة العقل المعرفي، وباهمية الفلسفة كسؤال وجودي، وبحقوق الانسان الشرعية والوضعية، ناهيك عن القضية التي اثارت الكثير من الجدل المفرط، وهي قضية خلق القرآن، والاحكام المتعلقة بها، الا ان هذا الخطاب اصطنع له فضاء صاخبا، ومريدين من الذين انشغلوا بالدرس المعرفي والفلسفي، خاصة من الذين تعرفوا على التراث اليوناني والفارسي والمسيحي، مثلما ارهص لاشكالية مبكرة وهي مايتعلق بنقد النص في سياق فهمه المباشر والظاهر، والذي هو تمهيد لنقد السلطة، ونقد الاستبداد.

تلك الاسئلة الثقافية تؤشر في جوهرها حقيقة الازمة التي عاشها ويعيشها تاريخ الثقافة العربية، عبر ازمة مؤسساتها المعرفية والفقهية، اذ تحمل هذه الازمة الكثير من التشوهات التي اصابت بالعدوى تشكلات الجسد الثقافي، والجسد السياسي، فضلا عن انعكاساتها على وضع المعايير التي من شانها ان تجعل هذا الخطاب العقلاني بمستوى السؤال الذي يؤشر في جوهره وعي اشكالات الصراع بين الاتجاه العقلاني التنويري وبين الانماط اللاعقلانية التي اقترنت بانماط هيمنة الايديولوجيات السلطوية، ناهيك عن ان معرفة هذا السؤال، يعني حيازة الوعي النقدي الذي يتلمس بمعطياته الاسئلة الثانوية، لكنها أكثر اسئلته اثارة في التعاطي مع خطورة تداعيات الازمة / المحنة، وانعكاستها على صناعة مشروع الدولة المعاصرة الكافلة للحقوق والحريات ونظام الرفاهية والمعيش، والذي ينحني على مواجهة فاعلة لكل المجالات الخلافية التي عاشتها الدولة القديمة، والتي لم تكن الا دولة للعصبية كما وصفها ابن خلدون، دولة للجبرية وللقوة المفرطة، والتي تحولت فيها مؤسسة العقل الى(صندوق) لحفظ النمط وتكريسه او سياق فقهي يبرر الحاكمية عبر شروط وقياسات الفقه التقليدي. خاصة اذا افتقد العقل النظري اية مرجعيات اجرائية تستند الى اصول(العقل الموضوعي) سوى ماتقترحه النظرية ذاتها من دواع تتخلى عن البواعث التي تفترضها ضرورات استنبات ماهو اشكالوي في الوعي، وماهو نظري ينبغي ان يعزز في الفلسفات والجدل والتصورات الفكرية، وما يمكن ان تؤثره على معطيات الفاعلية السياسية والثقافية، والتي تنعكس دائما في السياقات القرائية التي تداولنا نماذجها المعروفة في التاريخ بدءا من النموذج الافلاطوني وانتهاء بالانكشاف على الكثير من نماذج العصور الوسيطة التي اثارت الكثير من الجدل حول العقلانية، وحول الحاكمية، وحول الايمان، وعن العلاقة الاشكالية مابين العقل والحاكمية، والعقل والايمان، فضلا عن الاشتغالات حول الجدل الفلسفي وطروحات التصور الصوفي في مواجهة النمط الاشعري لمفهوم الفقه، والتفسير، ناهيك عن مايتعلق بادراك المعقولات الحاصلة عبر ما اشاعت له الاثار العلومية التي اقترنت بالتثاقفات الفاعلة، والتي استدعت اعادة قراءة الكثير من شروحات ماعلق بالتراث اليوناني والبيزنطيني والهرمسي، واستقراء كل الاشكالات الفلسفية بين الشرق والغرب او بين الاسلام والمسيحية والتي جسدها بشكل عميق ابن رشد في قراءة معطيات التجربة والاحساس والتخيل والتي تحول الى ضحيتها التراجيدية ..

لقد كان للعقلانية العربية كخطاب ثقافي آثاراها المبكرة على بناء المنظومة الفكرية من خلال الافكار التي طرحها المعتزلة باعتبارهم رواد الحركة العقلية الاكثر تنظيما في الفكر الاسلامي والتي أضحت مثاراً لتوليدات وقراءات فكرية متعددة ارتبطت بكل الاشكاليات التي طرحتها فيما بعد الانزياحات الجديدة التي لامست مفهومات الفكر والنص والسلطة والتاويل والقضاء والقدر والتحريم والجدل. ولاشك فان ارتباط حيوية هذه الافكار واتساع دائرتها يرتبط بقوة الدولة كنظام للسيطرة على الثروة والقوة والقوانين والنصوص والتي يعني السيطرة عليها، ادراك اهمية وخطورة دور الفاعلية الثقافية /الفكرية في البناء الاجتماعي التي تقف بالضد منها، والتي تضع توصيفها امام اعادة قراءة دائمة لمستويات مايتمظهر في منظورها الخلافي لمشروع الدولة وقيمها، وفهم النصوص وتأويلها، واستبصار مايحمله الايمان من دلالات ومعان، ومن تشكلات فقهية تشكل البنية الفكرية اول مصادرها، وليس النقيض منها..

ومن هنا ندرك ايضا ان تراجع هذه الافكار فيما بعد الى شان تقليدي اوربما الى شأن نمطي في منظور ثقافة الدولة وشرائعها العصبوية، يمثل اول حلقات ازمة الدولة، اذ يعكس في جوهره سوء فهم التحولات المعقدة في ما اقترن عادة بشرط النظر الى مفهومات الفكر والعقل وحيويتهما، وفي النظر التمهيدي لانتاج الفاعلية الثقافية لمفهوم الثورة على هذه الشرائع العصبوية، والتي تشكل عادة اول المقدمات الحقيقية للتغيير في مراحل معينة، اذ ان فقه العقائد بعيدا عن معطيات هذه الثورة، يظل هو التماهي مع السياسي المكرس بشكل ما، واحيانا الفقهوي المدرسي مع ما تم شرعنته من اسباب ومعارف وظواهر في المجال التاويلي وفي علوم الكلام والفقه والذي وضع القيم العقلانية في مواضع الشك والالتباس والخلاف، ووضع الدولة امام ازمة حقيقية، لان الدولة في شرعنتنا العربية تعني الامة، وتعني دائما حيازة شروط الدفاع عن شرعيتها امام اخطار التكفير وضياع الحقوق الشرعية والتفريط بالعقيدة..

ومن هنا نجد ان الالتباس في هذه الرؤية ارتبط مع انهيار نموذج هذه الدولة، اي الدولة القوية كما تصفها الادبيات الاسلامية، والتي تفترض بطبيعتها البحث عن مؤشرات اخرى لمفهوم الدولة القوية، لكنها ليست الدولة النمطية، تلك التي ارتهنت طوال تاريخ الدولة السياسية العربية التقليدية الى حضور مفهوم السلطة ذاته (سلطة العقيدة وسلطة القوة) لان فقدان هذا المفهوم لاهليته خارج النظر الى سياق الدولة التي تؤسس وجودها على اساس شرعي، يعني بطلان وجود هذه الدولة، تلك التي جعلت انتاج سلطتها بمستوى انتاج قيم المعية لدور العقل في تعضيد قيم العقيدة وقيم الثقافة الرسولية..

• اسئلة العقلانية العربية

مايميز الثقافة العقلانية الاسلامية – العربية ليس الانخراط في الحديث عن مفاهيم الدولة والوجود والحريات، بقدر ماهو التماهي مع الاسئلة المرجعية حول الوجود والخلق، والماهيات، فضلا عن الاشتغراق مع طبيعة نشوئها في بيئة ثقافية وفكرية حاضنة لقيم الكتاب المقدس وحافظة للقيم العبادية الرسالية وفرائضها في احكام الشرع والتي اقترنت بسمات نشوء شكل معين للدولة القوية التي تحمل هذه القيم، والتي انفتحت على حضارة الاخر، ووجدت نفسها امام مشكلات معقدة للحروب والصراعات، اذ نقلت منه في مراحل معينة الكثير من كتبه وثقافاته وعلومه وفلسفاته الكثيرة مع تشريعات مهمة في المجالات العسكرية والمالية وبناء منظومات الدولة السياسية دون عقد او حسابات ، الى درجة ان احد امراء بني امية وهو خالد بن يزيد قد طالب بنقل التراث البيزنطي في مجالات علوم الكيمياء فقط دون الاهتمام بالفلسفات والمعارف النظرية، وهذا مايفسر البحث عن القوة، وربما توظيف العقل في غير المجالات المعروفة، و هو يسبق ما تبنته الكثير من الطروحات حول اسبقية الترجمات التي عمدت الى العلوم الاجتماعية والفلسفات .. فضلا عن ان تشجيع هذه الترجمات ودعوة العاملين فيها كان دون شروط ودون موقف مسبق وكان المترجمون يحظون بهبات سخية وتقدير باذخ وتقييم لا يوصف لوظائفهم الجديدة غير مسبوقة في الدولة العربية – الاسلامية وهذا ما فتح بطبيعة الحال مجالا حيويا للتغذية المعرفية وبالتالي انشاء منظومة فكرية –ترجمية لا شان لها بخطاب السلطة العصابية ونمطها السياسي والعسكري !! وهو ما تجسد ايضا فيما بعد في طروحات المعتزلة الذين اثاروا الكثير من الاسئة، والكثير من التصورات حول ظواهر الجدل الفكري المثير للخلاف مع ماهو مكرس وتقليدي، بدءا من عصر المأمون وانتهاء بعصر الواثق، وبداية انهيار ظاهرة العقل المؤسساتي، والعودة الى(السلفية) وهذا ما اسهم في تهديد اول ملمح لاستقلالية الجهاز الثقافي عن الجهاز السلطوي.

ان ادراك تاثير قوة الدولة على النظام الثقافي واحتضانها لافكار ترتبط بمهيمنات الخطاب العقلي وشيوع ظواهر فكرية واسماء من الصعب قبول افكارها في مراحل لاحقة، لم يستطع ان يؤسس له تراكمات حقيقية تواجه تداعيات الدولة القوية ذاتها، اذ ظلت المؤسسة الثقافية ضعيفة، ولم تستطع ان تؤسس معطيات الصراع والجدل بين الافكار والفلسفيات وتكريس دورها في صياغة مفهوم عقلاني عميق الاثر للدولة القوية عبر شرعنة حيازتها لمفهوم القوة والتشريع والمال والعسكرة، مثلما هي شرعنة خطابها الايديولوجي.

الدولة الاسلاموية التقليدية رغم عصابيتها السلالية والقهرية، انتجت لنا بالمقابل مجالات لجدال الفكر الحيوي الذي يحترم الوجود ويكرس الوفرة والمعيش ويتسع لادراك مغانم معرفية لفهم الكتاب والعقيدة في اطار مايحوزاه من شرائع ونصوص وسيرورات انعكست فيما بعد على انتاج ظواهر صراعية اكثر تعقيدا حملت معها شفرات انتاج افكار سرانية وظاهرة، كانت هي الحافظة لجوهر الفكرة (فكرة جدل الثقافات) وقيمها وما كرسته في فهم الحكم والحرية والعقل والاختلاف..

ولعل ما اختلط من امور وخلاف في التعاطي مع ظاهرة الدولة القوية واعتمادها الخطاب العقلي نصا وفهما ، انعكس على ظواهر الثقافة وشرعنة وجودها في اطار ما يوفره العقل من اسباب ومجسات وخطابات، اذ ادخلها السياق الشعبي الحادث بعد تداعيات الدولة القوية الى متاهات (واستنطاق تاويلي) اوصلها حد التكفير والطرد وايجاد العلة التي من شانها ان تجعل العقل غير حائز على صفة الموجودية وبالتالي تهديم البيئة الفكرية التي احاطت الدولة القوية وتعطيل الدرس الفلسفي الذي يجد في العقل عماده ومجاله وشرعيته.. وهو ما ادى الى انهيار الدولة القوية وتحويلها الى دولة (مضطربة) تحكمها الاهواء والمصالح ، وخاضعة لمعطى العصاب اكثر من خضوعها لمعطى العقل ومعطى الصراع المحكوم باسباب فاعلة ..

ان مازق الدولة العربية التقليدية القديمة هو مازق العقل، وهذا التناظر يحتاج الى اعادة قراءة و انتاج دائم مثلما يحتاج الى مقاربة فاعلة في اطار قراءة المجالات المتعددة لفاعلية العقل وادراك اسئلته ومعطياته واشكالاته في التعاطي مع مفهوم الدولة القوية التي كانت قرينة بقوة العقل، لان وعي هذه القراءة في مظان ما اسسه النزوع العقلي في سياقه التاريخي يعني التعرف على مكونات البيئات الثقافية والفكرية وصراعاتها النافذة فيها والتي انتجت أنماطاً من الخطابات التي واجهت الاتجاهات النقيضة والنازعة الى تشويه المنزع العقلي ووصفه في اطار خلافي فقط يتعلق بمحدودية الفهم الضيق للشريعة، ناهيك عن حساب المصالح السياسية وصراع قواها المتعاكسة، والذي انعكس فيها بعد ذلك على تشويه النظم المعرفية وتعطيل جوهر فكرة الدولة الرسالية ذاتها، ومنع التعرف على الافكار الاخرى المناقضة وصولا الى منع الترجمات ذات المعطى الثقافي الخاص المحرض على ثقافوية الفلسفة وقيم الديمقراطية والموقف من السلطة الغاشمة والظالمة، مقابل ذلك برزت تكوينات مؤسساتية على هامش السلطة الغاشمة، والتي اسهمت في تشكيل ظاهرة (المؤسسة – المكتبة) الطاردة للفلاسفة والمتكلمين واصحاب الراي والعلم ..

وهذا لا يعني الحديث فقط عن محنة العقل عبر الحديث عن محنة ابن باجة او محنة ابن رشد في صراعهما داخل نسق تاريخي اشكالي .. لان المحنة العراقية قد سبقتها خاصة في مرحلة حكم المتوكل وماتلاه من ظواهر اتسع فيها القمع والقتل والاقصاء الايديولوجي !! وصولا الى تداعيات انهيار الدولة الشمولية وتفتت مفهوم السلطة والفكرة والتي شكلت منعطفاً غرائبياً في ظاهرة انهيار الدولة والمكتبة والمؤسسة والديوان والنظام المعرفي والترجمي وشيوع ظاهرة النسق المغلق والدول المتعادية الخلافية العاطلة عن تسويق واستجلاب المعرفة والذي مهد ل (هزيمة فعلية للنزعة العقلية وفاتحة لصراع طويل بين الفلسفة وخصومها)!

ان انهيار (الدولة القوية) الدولة التي شرعنت منظومات العقل لخدمة نظامها السياسي والتنويري والإيديولوجي، جعلها أمام تداعيات صراعية اسهمت في تفكيك مكوناتها المؤسسة وشروطها الكافلة لما سمي بعصر التنوير العربي والذي ارتكز على مجموعة من المبادئ والبنيات التي علت فيها قيم الحوار والجدل والعلم والاخذ بفلسفة العقل على اساس انها معمقة للايمانية وليست خلافاً معها ..

وهذا المبدا وضع الكثير من الفلسفات القديمة محط جدال فكري ارتبط في مابعد حول قضايا جوهرية في الفكر الانساني مثل قضايا الحاكم والحكم والقمع والقياس والجبر والسببية وغيرها التي هي جوهر للكثير من القضايا الخلافية المعاصرة، إذ أن المقاربات العقلية التي طرحها مفكرو الدولة القوية عارض كل المهيمنات التي من شانها نقض حرية الإنسان إذ أكد هؤلاء الفلاسفة (ان من ينكر على الانسان حريته وقدرته على تحديد مصيره في نطاق قدرته التي خلقها الله وميزه عن غيره من الكائنات لا يفعل سوى ان يبرر الاستبداد السياسي والاجتماعي في مختلف عصوره) واحسب ان الحديث الذي نبحث عن ضرورته في تبيان قيمة العقل وما يستوحيه من مجسات في استبصار ما تحوزه العلوم والافكار والفلسفات والمعارف المتوافرة على الكلام والاسلوب والبلاغة والكشف والتي تصب جميعاً في بيان قيمة الفرائض والشرع والعبادات كشروط دالة وكانساق تفسر قيمة الانسان ذاته وقدرته على انتاج امتيازات وجوده وانتاج انماط السلطة واسباب الوفرة والمعيش في اطار ما اوجبته الشرائع والاتيان اليها من جانب الحق والعدل والحاجة والضرورة والتواصل والمعرفة والتعلم والتصديق .. وهذا يجعل اعادة قراءة الخطاب الفلسفي من الاسس التي يقتضيها شيوع

(النظر في الاشياء بحسب ماتقتضيه طبيعة البرهان) لان غياب هذا الجانب سيجعلنا امام غياب مهم لمرحلة مهمة من مراحل قراءة التاريخ والنصوص والحكم والاصول وبالتالي فان العقل الوضعي المعاصر سيكون امام اسئلة البحث عن المرجعيات او الذوبان في النصوص الكونية الخارقة للخصائص وقراءة ظواهر الصراعات والمناهج بحثاً عن مجالات يمكنها ان تستوعب سياقاً جديداً للظواهر مقارنة بانجازات العقل الاخر ومدارسه ومهيمناته باتجاه وضع دراسات مناهجية تدرك اسباب التاسيس والنكوص والمحنة والعطالة . وبيان اهمية انتاج رؤية جلية شاملة تتماثل في اليات حوارها مع الكينونة المعاصرة التي تعالقت فيها الكثير من الظواهر والمسميات بدءاً من حوارها العنف والشك والتاويل وصولاً الى تسمية (المثقف الديني) المطروح بقوة الان كنموذج تداولي في انتاج قيم معيارية او قياسات صارمة قد تقسر وعي الدولة القوية في تاريخنا الاسلامي بمرجعياتها العقائدية المنفتحة على قيم عقلية ونظم سياسية ذات طابع عالمي وانساني ،وتجترح لها اشكالا عصابية لنموذج النظام الاجتماعي المحدود التصادمي والعنفي والقابل للمحو وانتاج محن اخرى .

ان الدولة الاسلامية القوية لم تقهر المنظومة العقلية خلال سنوات حكمها ،وان فترات انهيارها او تصدعها هي فترات غياب المنظومة العقلية المؤثرة في الفاعلية السياسية والثقافية والادارية ..

وازاء هذا نجد ان استعادة مفهوم الدولة العاقلة هو استعادة لجوهر القوة الخلاقة التي تصنع نظاما وقانونا وعلاقات وبرامج ومؤسسات وتشريعات تضع الجوهر العبادي في صلب نظامها الكينوني ،وتؤطر لعلاقاتها في الداخل مع المكونات الداخلة في مؤسسات الدولة والمجتمع صيغا توفقية وتعايشية يحكمها القانون والنظام ،وكذلك تضع لعلاقاتها مع الخارج احكاما واعرافا تحترم القوانين الدولية ومفاهيمها باتجاه خلق مناخات انسانية تتكافل فيها الشعوب وتتبادل المنافع الحضارية الاقتصادية والثقافية.

السيداو.. وحقوق المرأة في الإسلام

سناء حسين الداوودي
كاتبة عراقية

هناك تباين بين حقوق المرأة التي يضمنها الدين الإسلامي الحنيف وشريعته السماوية وبين القوانين الصادرة عبر المؤسسات الدولية والقانونية .حيث تحرص الشريعة الإسلامية على ضمان الحقوق الكاملة للمرأة الاجتماعية والسياسية والثقافية والدعوة إلى كل فضيلة والنهي عن كل رذيلة ، وصيانة المرأة وحفظ حقوقها خلافاً لأهل الجاهلية قديماً وحديثاً الذين يظلمون المرأة ويسلبون حقوقها جهارا و بطرق مختلفة ومع ظهور الإسلام وانتشار تعاليمه السامية، دخلت حياة المرأة مرحلة جديدة بعيدة كل البعد عما سبقها .في هذه المرحلة أصبحت المرأة مستقلة ومتمتعة بكل حقوقها الفردية والاجتماعية والإنسانية. فالمرأة تتمتع بحقوق تعادل ما عليها من واجبات ثقيلة في المجتمع،

يقول تعالى: (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) (٤٣) وقد اعتبر الإسلام المرأة كالرجل: كائناً ذا روح إنسانية كاملة، وذا إرادة واختيار، ويطوى طريقه على طريق تكامله الذي هو هدف الخلقة، ولذلك خاطب الله تعالى الرجل والمرأة معاً في بيان واحد حين قال: (يا أيها الناس... ويا أيها الذين آمنوا) ووضع لهما منهجاً تربوياً وأخلاقيا وعلمياً ووحدهما بالسعادة الأبدية الكاملة في الآخرة كما جاء في قوله تعالى:(ومن عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة)(٤٤). وأكد أن الجنسين قادران على انتهاج طريق الإسلام للوصول إلى الكمال المعنوي والمادي لبلوغ الحياة الطيبة: (من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) (٤٥). فالإسلام يرى المرأة كالرجل إنسانا مستقلاً حراً، وهذا المفهوم جاء في مواضع عديدة من القرآن الكريم كقوله تعالى: (كل نفس بما كسبت رهينة)(٤٦) (من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها)(٤٧). ومع هذه الحرية فالمرأة والرجل متساويان أمام قوانين الجزاء أيضا:

(الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة...)(٤٨). .وبالنسبة للحقوق السياسية للمراة في الإسلام ومن خلال القرآن الكريم وآياته يوجب العمل السياسي بمستوى الكفاية على الرِّجال والنِّساء كمعارضة الحكّام الطّغاة، وإقامة الدولة الإسلاميّة وتوجيه الرأي العام السياسي... الخ، كقوله تعالى : (ولتكن منكم أمّة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون).إنّ القرآن الكريم في هذه الآية يوجب أن تكون من المسلمين أمّة (جماعة) تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر . وهذه الجماعة شاملة للرِّجال والنِّساء على حدٍّ سواء، بدليل قوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)ومن الواضح في الفكر الإسلامي أنّ المساحة السياسية هي مساحة واسعة تضمّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ اللّذين يشملان الدعوة إلى إقامة النظام الإسلامي، ومواجهة الحكّام والأنظمة الظالمة والمنحرفة، كما يشمل المشاركة في إدارة السلطة، وتخطيط سياسة الأمّة، والتثقيف السياسي والشورى والبيعة كاختيار الحاكم وممثّلي الأمّة، والمشاركة في التمثيل عن الأمّة في المجالس التي نسمِّيها بمجالس الشورى (البرلمان).هذا بالنسبة لمكانة المرأة وحقوقها في الاسلام .اما اتفاقية سيدوا " القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "الصادرة عام ١٩٧٩م. التي تتألف من ثلاثين مادة تتعلق بالمساواة في الحقوق بين المرأة والرجل ، في جميع الميادين المدنية والسياسية والثقافية .وهي تدعو إلى عدم التمييز بين المرأة والرجل في مجالات العمل، فالمرأة تستطيع أن تقوم بكل الأعمال التي يقوم بها الرجل، مهما كانت شاقة، ما يعطيها الحق أن تحصل على فرص التوظيف والأجر نفسها التي يحصل عليها الرجل. أما المجال الصحي فالمقصود منه حصول المرأة على الخدمات الصحية كافة، وإن كان القصد المبطن هو التشديد على حقها في المحافظة على جمال جسدها الذي يفسد نتيجة الإنجاب المتكرر.أما المجال القانوني فإنه يطالب بإعطاء المرأة الأهلية القانونية المماثلة لأهلية الرجل، ما يجعلها تستطيع مباشرة عقودها بنفسها ومن بين هذه العقود عقد الزواج الذي كما هو معلوم هو من العقود المدنية في الغرب، وقد حثت الاتفاقية الدول الأطراف على إلغاء جميع العقود الخاصة التي تمنع المرأة من حقها في ممارسة هذه الأهلية، والمقصود بذلك طبعاً التشريعات الدينية التي تفرض الولاية في الزواج . والاتفاقية لا تكتفي بإعطاء النصائح بل هي تدعو جميع الدول الموقعة على الاتفاقية إلى سن القوانين التي تمنع التمييز ضد المرأة، بما فيها اتخاذ التدابير الخاصة للتعجيل بالمساواة التامة بين الرجل والمرأة، وباتخاذ خطوات لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية التي تجعل من التمييز عرفاً متمادياً،

وفي الختام فرضت الاتفاقية نظما معينة لمراقبة الدول ومعرفة مدى التزامها ببنود الاتفاقية، وهذه المراقبة تتم في إطار منظمات أهلية تقوم بإرسال التقارير إلى الأمم المتحدة، التي تقوم بدورها بإلزام الدول بتنفيذ بنود الاتفاقية بحذافيرها. هذا ولقد وقَّع على هذه الاتفاقية إلى الآن ١٧٠ دولة، بينما لم توقع كل من أميركا وسويسرا على هذه الاتفاقية، فلماذا غاب عن بال الحكام العرب أسباب تمنع هذه الدول عن التوقيع ؟ ولماذا تصرّ الأمم المتحدة على الدول النامية والفقيرة وتتناسى الدول الكبيرة التي لا تخلو مجتمعاتها من إهدار للحقوق يفوق بكثير إهدار الدول الفقيرة التي ما زالت تحافظ على الأعراف والتقاليد والتشريعات الدينية التي تحترم المرأة وتقدِّرها.ولنعد إلى الدول الموقعة التي من بينها لبنان الذي صدق على الاتفاقية في ٢٦/ ٧/ ١٩٩٦، بعد أن تحفظ على بعض البنود التي تشكل بنظره اعتداء على سيادة الدولة، ومن هذه البنود : المادة ٢ التي تتعلق بحظر التمييز في دساتير الدول وتشريعاتها ، والمعروف أن مثل هذا الحظر قد يطال المحاكم الشرعية التي تنظم بموجب القانون حياة الناس العائلية والاجتماعية .

أما المادة ٩ التي تحفظ عليها لبنان أيضاً فهي تلك المتعلقة بقوانين منح الجنسية للمرأة، ومن العدل التأكيد في هذا المجال على عدم مخالفة الرؤية الإسلامية لهذا البند إذ أنها تعتبر حق المرأة في إعطاء الجنسية لزوجها حقا شرعيا بما أن هذا الحق لا يتعارض مع أحكام الشريعة .

وكذلك جاء التحفظ أيضاً على المادة ١٥ التي تتعلق بالمساواة بين المرأة والرجل في الأهلية القانونية وقوانين السفر والسكن والإقامة، والمادة ١٦ التي تتعلق بقوانين الزواج والأسرة وخطورة هاتين المادتين تكمن في كونهما تطالبان بإلغاء التشريعات الدينية التي تتعلق بالقوامة والإرث وغير ذلك

وفي الختام جاء التحفظ على المادة ٢٩ التي تتعلق بإرجاع الخلاف في تفسير الاتفاقية أو تطبيقها بين الدول الأطراف إلى محكمة العدل الدولية، الأمر الذي يعطي للأمم المتحدة الحق في التدخل في سياسة الدول جاعلة من نفسها قوة فوق القانون، هذا الأمر تؤكده المادة ٢ من أصول المحاكمات اللبناني التي تجعل الاتفاقيات الدولية تسمو فوق القانون، وهكذا إذا وقعت أية امرأة لبنانية في مشكلة ما فإنها تلجأ إلى الأمم المتحدة لتحل مشكلتها بدل أن تلجأ للقضاء اللبناني !

وهكذا وبعد هذا التفصيل نجد إن الدول الإسلامية ليست بحاجة إلى هكذا اتفاقيات تتجاوز على الشريعة الإسلامية وعلى سيادة الدولة وتتعارض مع الدساتير العربية التي تعتبر إن الدين الإسلامي مصدر التشريع الأول وكتبت ذلك في مقدمة دساتيرها التي تتناسب مع الوضع الاجتماعي والأعراف والتقاليد التي تتناسب مع وضع المرأة في مجتمعاتنا الإسلامية بغض النظر عن التصورات والرؤى الخاطئة للمفكرين الغربيين من خلال مشاهداتهم للبلدان الإسلامية من غير ان يفرقوا بين الإسلام كنظام وشريعة ومبادئ وبين الكثير ممن يحسبون على الإسلام الذين لا يمثلونه في سلوكهم السياسي والاجتماعي بل يسيئون إلى الإسلام في الكثير من ممارساتهم الخاطئة في تعاملهم مع حقوق المراة في بعض البلدان.